

564 - حكم رش عيون الماء بمواد سامة للمصلحة العامة - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يوجد بمدينة خيبر كثير من العيون وهذه العيون جميعها لا تخلو من الديدان ومخلوقات الله ومنها السمك الكبير منه والصغير والضفادع وغيرها وقد قامت فرقة من مكتب البلهارسيا بخيبر برش هذه العيون بمواد سامة. ابادت جميع المخلوقات التي تعيش في العيون الجارية والتي يسقى - 00:00:00

اه او نسقي منها النخيل والبساتين عموما وسؤالنا هو هل في قتل المخلوقات التي في العيون الجارية وليست الراكدة حرمة ام حلال لكونه اثناء لمخلوقات الله في غير وجهه الطبيعي. هناك اذا كانت الحيوانات هذه - 00:00:20 في العيون قد علم انها مضرّة على الناس وعلى اصحاب العيون هذا له وجه رشها لاجل ازالة ضررها اما اذا لم يكن بها ضرر وانما ترش عبثا هذا لا يجوز رشها. قالت وما فيها من ولا غيرها من الحيتان بل تترك - 00:00:40

اما اذا كانت هناك اشياء توجب رشها لان فيها اشياء سامة مؤذية تضر الناس وهذه الحيوانات التي فيها قد علم انها مضرّة بالناس الذين يشربون من هذه العيون ويشربون منها اذا علم عند اطبا انها طارة وان فيها اشياء تضر آآ اصحاب العيون فلا بأس -

00:00:58

وبقتلها اراحة للمسلمين من شرها فان لم يكن كذلك فلا يجوز قتلها. نعم. هو طبعاً يا سماحة الشيخ البلهارسيا لها دور كبير في ضرر الناس ومكافحة الفهارس هي دائمة - 00:01:18

يعتنون بصحة الناس. هم. اه ايظا هو انا اقول هل اذا كان هناك داعي لهذا الشيء هم يعلمونه اطباء هذا ان هذا الناس من من اسباب هذه الحيوانات الذي وجد في هذه العيون خاصة هذا له وجه من اجل هارسيا وغيرها المقصود اذا كان هناك - 00:01:31

ونبين يعني عرفوا فلهم عذر باتلاف هذه الحيوانات اذا كان باسبابها. نعم. اذا كان باسبابها او هناك يعني ضرر في العين لكن لا يتوصل الى ازالته والسلامة من شره الا بهذا الرش. لان والرش يفني هذه الحيوانات او يفني بعضها. نعم - 00:01:51

فهو فهي غير مقصودة لكن من اجل ازالة الضرر الذي في في العيون المواد التي تسبب مثل الاشياء التي يقولون ان هذا عذر لهم عذر شرعي لان ما لا يتم يعني ازالة الشر الا به عذر - 00:02:11

الحيوان الذي في الحوت او الضفدع او ما اشبه ذلك الذي في العين لكن لا يتوصل الى ازالة الادواء التي في هذا العين والشرور التي فيها الا برشها بشيء يقتلها الحيوانات التي فيها فلا يضر ان شاء الله تعالى - 00:02:28

غير متعمد قبل الضفدع انما جاء تبعا. نعم - 00:02:45